

الفرائض وشرح آيات الوصية

قول يقوله والوصية أيضا الشيء الذي وصى به وأن المعنى من بعد إخراج ما يوصي به لا من بعد تركه للإيضاء والوصية إذا تكون بمعنى المصدر وهو الإيضاء وتكون المال الموصى فيه تقول قبضت وصية وحمدت وصية أي حمد إيضاؤه وفعله والدين كذلك يكون مصدرا من دنت أدين وذلك قوله تداينتم بدين ويكون المال المأخوذ بالدين تقول قد قضى دينه واللهم اقض عنا الدين وهو هنا الاسم لا المصدر كما أن الوصية كذلك فصل .

ثان في معلق من .

ومما يمنع أن يتعلق الجار في قوله من بعد وصية بالترك ويوجب أن يتعلق بالفعل المضممر في قوله لهن أي وجب لهن